

السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع  
الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج  
والعمل

الدكتور: محمد عبدالله أبو بكر باجمعان



## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره،  
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا،  
من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد  
أن محمداً عبده ورسوله، <sup>١</sup> <sup>٢</sup> <sup>٣</sup> <sup>٤</sup> <sup>٥</sup> <sup>٦</sup> <sup>٧</sup> <sup>٨</sup> <sup>٩</sup> <sup>١٠</sup>  
:

فإن <sup>١١</sup> <sup>١٢</sup> <sup>١٣</sup> <sup>١٤</sup> <sup>١٥</sup> <sup>١٦</sup> <sup>١٧</sup> <sup>١٨</sup> <sup>١٩</sup> <sup>٢٠</sup>  
<sup>٢١</sup> <sup>٢٢</sup> <sup>٢٣</sup> <sup>٢٤</sup> <sup>٢٥</sup> <sup>٢٦</sup> <sup>٢٧</sup> <sup>٢٨</sup> <sup>٢٩</sup> <sup>٣٠</sup> <sup>٣١</sup> <sup>٣٢</sup> <sup>٣٣</sup> <sup>٣٤</sup> <sup>٣٥</sup> <sup>٣٦</sup> <sup>٣٧</sup> <sup>٣٨</sup> <sup>٣٩</sup> <sup>٤٠</sup>  
وقد <sup>٤١</sup> <sup>٤٢</sup> <sup>٤٣</sup> <sup>٤٤</sup> <sup>٤٥</sup> <sup>٤٦</sup> <sup>٤٧</sup> <sup>٤٨</sup> <sup>٤٩</sup> <sup>٥٠</sup> <sup>٥١</sup> <sup>٥٢</sup> <sup>٥٣</sup> <sup>٥٤</sup> <sup>٥٥</sup> <sup>٥٦</sup> <sup>٥٧</sup> <sup>٥٨</sup> <sup>٥٩</sup> <sup>٦٠</sup>  
وقد <sup>٦١</sup> <sup>٦٢</sup> <sup>٦٣</sup> <sup>٦٤</sup> <sup>٦٥</sup> <sup>٦٦</sup> <sup>٦٧</sup> <sup>٦٨</sup> <sup>٦٩</sup> <sup>٧٠</sup> <sup>٧١</sup> <sup>٧٢</sup> <sup>٧٣</sup> <sup>٧٤</sup> <sup>٧٥</sup> <sup>٧٦</sup> <sup>٧٧</sup> <sup>٧٨</sup> <sup>٧٩</sup> <sup>٨٠</sup>  
وَبَيَّنَّه <sup>٨١</sup> <sup>٨٢</sup> <sup>٨٣</sup> <sup>٨٤</sup> <sup>٨٥</sup> <sup>٨٦</sup> <sup>٨٧</sup> <sup>٨٨</sup> <sup>٨٩</sup> <sup>٩٠</sup> <sup>٩١</sup> <sup>٩٢</sup> <sup>٩٣</sup> <sup>٩٤</sup> <sup>٩٥</sup> <sup>٩٦</sup> <sup>٩٧</sup> <sup>٩٨</sup> <sup>٩٩</sup> <sup>١٠٠</sup>  
وقام <sup>١٠١</sup> <sup>١٠٢</sup> <sup>١٠٣</sup> <sup>١٠٤</sup> <sup>١٠٥</sup> <sup>١٠٦</sup> <sup>١٠٧</sup> <sup>١٠٨</sup> <sup>١٠٩</sup> <sup>١١٠</sup> <sup>١١١</sup> <sup>١١٢</sup> <sup>١١٣</sup> <sup>١١٤</sup> <sup>١١٥</sup> <sup>١١٦</sup> <sup>١١٧</sup> <sup>١١٨</sup> <sup>١١٩</sup> <sup>١٢٠</sup>  
وبقيت <sup>١٢١</sup> <sup>١٢٢</sup> <sup>١٢٣</sup> <sup>١٢٤</sup> <sup>١٢٥</sup> <sup>١٢٦</sup> <sup>١٢٧</sup> <sup>١٢٨</sup> <sup>١٢٩</sup> <sup>١٣٠</sup> <sup>١٣١</sup> <sup>١٣٢</sup> <sup>١٣٣</sup> <sup>١٣٤</sup> <sup>١٣٥</sup> <sup>١٣٦</sup> <sup>١٣٧</sup> <sup>١٣٨</sup> <sup>١٣٩</sup> <sup>١٤٠</sup>  
يَتَّبِعُونَ <sup>١٤١</sup> <sup>١٤٢</sup> <sup>١٤٣</sup> <sup>١٤٤</sup> <sup>١٤٥</sup> <sup>١٤٦</sup> <sup>١٤٧</sup> <sup>١٤٨</sup> <sup>١٤٩</sup> <sup>١٥٠</sup> <sup>١٥١</sup> <sup>١٥٢</sup> <sup>١٥٣</sup> <sup>١٥٤</sup> <sup>١٥٥</sup> <sup>١٥٦</sup> <sup>١٥٧</sup> <sup>١٥٨</sup> <sup>١٥٩</sup> <sup>١٦٠</sup>  
: <sup>١٦١</sup> <sup>١٦٢</sup> <sup>١٦٣</sup> <sup>١٦٤</sup> <sup>١٦٥</sup> <sup>١٦٦</sup> <sup>١٦٧</sup> <sup>١٦٨</sup> <sup>١٦٩</sup> <sup>١٧٠</sup> <sup>١٧١</sup> <sup>١٧٢</sup> <sup>١٧٣</sup> <sup>١٧٤</sup> <sup>١٧٥</sup> <sup>١٧٦</sup> <sup>١٧٧</sup> <sup>١٧٨</sup> <sup>١٧٩</sup> <sup>١٨٠</sup>  
لا يَضُرُّهُمْ <sup>١٨١</sup> <sup>١٨٢</sup> <sup>١٨٣</sup> <sup>١٨٤</sup> <sup>١٨٥</sup> <sup>١٨٦</sup> <sup>١٨٧</sup> <sup>١٨٨</sup> <sup>١٨٩</sup> <sup>١٩٠</sup> <sup>١٩١</sup> <sup>١٩٢</sup> <sup>١٩٣</sup> <sup>١٩٤</sup> <sup>١٩٥</sup> <sup>١٩٦</sup> <sup>١٩٧</sup> <sup>١٩٨</sup> <sup>١٩٩</sup> <sup>٢٠٠</sup>  
كَذَلِكَ <sup>٢٠١</sup> <sup>٢٠٢</sup> <sup>٢٠٣</sup> <sup>٢٠٤</sup> <sup>٢٠٥</sup> <sup>٢٠٦</sup> <sup>٢٠٧</sup> <sup>٢٠٨</sup> <sup>٢٠٩</sup> <sup>٢١٠</sup> <sup>٢١١</sup> <sup>٢١٢</sup> <sup>٢١٣</sup> <sup>٢١٤</sup> <sup>٢١٥</sup> <sup>٢١٦</sup> <sup>٢١٧</sup> <sup>٢١٨</sup> <sup>٢١٩</sup> <sup>٢٢٠</sup>  
" : <sup>٢٢١</sup> <sup>٢٢٢</sup> <sup>٢٢٣</sup> <sup>٢٢٤</sup> <sup>٢٢٥</sup> <sup>٢٢٦</sup> <sup>٢٢٧</sup> <sup>٢٢٨</sup> <sup>٢٢٩</sup> <sup>٢٣٠</sup> <sup>٢٣١</sup> <sup>٢٣٢</sup> <sup>٢٣٣</sup> <sup>٢٣٤</sup> <sup>٢٣٥</sup> <sup>٢٣٦</sup> <sup>٢٣٧</sup> <sup>٢٣٨</sup> <sup>٢٣٩</sup> <sup>٢٤٠</sup>  
:

١

<sup>١</sup> ( ) رواه مسلم في صحيحه 3/1523، كتاب الإمارة، باب قَوْلِهِ:

<sup>٢</sup> ( ) المستدرك على الصحيحين في الحديث 1/93، والحديث في

صحيح مسلم 2/886-892، في كتاب الحج، باب حجة النبي:

١





.ᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀ  
ᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀ — ᄀᄀᄀ ᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ — ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀ  
ᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀ  
.ᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀ ᄀᄀ ᄀᄀᄀᄀᄀᄀᄀ

## تمهيد في التعريف بمعاني السنة حسب اللغة والاصطلاح، وما تطلق عليه من المعاني

الحمد لله رب العالمين، الذي أنزل هذا الدين،  
وحفظه من التحريف والتبديل، حيث قال سبحانه:  
﴿ وَالصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ [الحجر:9]، والصلاة  
التي هي الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
أما السنة: فإن السنة هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
فإنها سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والمبينة  
التي هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم،  
سأتحدث في السنة التي هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم،  
وذكر السنة التي هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم،  
التي هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ^

<sup>1</sup> () رواه الإمام أحمد في مسنده، 410-28/411، برقم 17174،  
ورواه أبو داود في سننه، 10-5/12، كتاب السنة، باب في لزوم  
السنة، الحديث رقم 4604.

المبحث الأول: تعريف السنة في اللغة،  
مطلوعها

## المطلب الأول: تعريف السنة في اللغة

هي السيرة والطريقة. قال ابن منظور:  
"السنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة.

وقد استعملت السنة في القرآن الكريم بمعنى  
الطريقة. قال الراغب الأصفهاني: "وسنة النبي  
طريقته التي كان يتحراها، وسنة الله -تعالى- قد  
تقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته. نحو: ﴿

﴿الفتح:23﴾، ﴿

﴿فاطر:43﴾. ﴿

﴿

﴿

﴿

وتطلق ﴿

1 ( ) المفردات في غريب القرآن ص 250.

2 ( ) منها: الدوام، والمثال المتبع، والإمام المؤتم به، كما تطلق على  
الطبيعة، والوجه، وعلى الخط الأسود على متن الحمار، وعلى تمر  
بالمدينة معروف. نقل ذلك كله الدكتور عبدالغني عبدالخالق، في  
كتابه "حجية السنة" ص 47-48.



ذكر الله تعالى في كتابه العزيز : **وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى بِرِّ اللَّهِ  
وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى طَيْبَاتٍ الْمَوَاقِفَاتِ ۖ**

ذكر الله تعالى في كتابه العزيز : **وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى بِرِّ اللَّهِ  
وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى طَيْبَاتٍ الْمَوَاقِفَاتِ ۖ**

"1- يطلق (الطلاق) مما نص عليه من  
بل عليه طلاقه - ، كان طلاقه .  
2- ويطلق (الطلاق) مما نص عليه من  
، ويقال: (فلان طلاقه)،  
إذا عمل على خلافه .

- طلاقه .  
وجد طلاقه ، أو طلاقه ،  
خلفائهم ، فإن طلاقه ، وعمل  
من الإجماع ، من طلاقه  
نفسه طلاقه .  
طلاقه ؛ استحسان ؛  
وتضمنين طلاقه ، وجمع طلاقه... ويدل  
طلاقه عليه : "فَعَلَيْكُمْ  
(٥)" .

<sup>1</sup> ( ) رواه أبو داود في سننه 5/13-14 ، في كتاب السنة ، باب لزوم السنة ، الحديث رقم 4607 ، وسنن ابن ماجه 1/15-16 ، في المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ، الحديث رقم 42 . وهو صحيح ، انظر : صحيح سنن أبي داود للشيخ الألباني (3/118-119) برقم 4607 ، وصحيح ابن ماجه برقم 42 .  
<sup>2</sup> ( ) الموافقات 3/4-7 .

المطلب الأول: تعريف السنة في الاصطلاح

عرفها علماء الحديث: بأنها "كل ما أثر عن النبي ﷺ، سواء أكان من قول أو فعل أو أثره، كتحفته من قول أو فعل، والسنة قول أو فعل، وللحديث اصطلاحاً"<sup>(1)</sup>.

هل من قول أو فعل، كتحفته من قول أو فعل، والسنة قول أو فعل، وللحديث اصطلاحاً"<sup>(1)</sup>.

لقد عرفنا السنة اصطلاحاً، وسأتحدث الآن عن تعريف الحديث؛ ليتضح مدى اتفاقهما أو اختلافهما في الاصطلاح.

الحديث اصطلاحاً قول أو فعل، كتحفته من قول أو فعل، والسنة قول أو فعل، وللحديث اصطلاحاً"<sup>(1)</sup>.

فَعَرْنُ، قُلْتُ: "لَقَدْ بَلَغَ لَيْلَ الْقِيَامَةِ".

<sup>1</sup> ( ) أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 19، وانظر كتاب الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية لمحمد أبو زهو، ص 10.

<sup>2</sup> ( ) انظر القاموس المحيط مادة "حدث". (1/170).



أن يكون دليلاً لحكم شرعي" (2).  
**والسنة في اصطلاح الفقهاء: "هي كل ما ثبت عن النبي ﷺ، ولم يثبت عن غيره من الأنبياء، أو من الصحابة، أو من التابعين" (1)، مما يصلح**  
**ما ثبت عن النبي ﷺ، ولم يثبت عن غيره من الأنبياء، أو من الصحابة، أو من التابعين" (1).**

---

1 () انظر إرشاد الفحول ص 33؛ حيث قال في تعريف السنة شرعاً:  
"قول النبي ﷺ، أو من صحبه، أو من تابعه".

2 () أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 19.  
3 () أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 19.

## المطلب الثاني مفهوم السنة في القرون الأولى

ولكن السنة متفهمها في القرون الأولى بمراتب  
**أولاً: إطلاقها على الشريعة كلها**  
حيث إن للشريعة كلها طريقة واحدة<sup>١</sup>، كما ورد  
هذا في القرنين<sup>٢</sup>، قال: "كثير من الناس  
الآية: "يعني طرائقهم الحميدة" شرائعه  
ويرضاها"<sup>(١)</sup>.  
: "كثير من الناس  
بعد أن ألفت<sup>٣</sup>، ولهذا  
وقد ألفت<sup>٤</sup>. وساد  
ومن ألفت<sup>٥</sup> السنة  
السنة في صريح جماعة جعفر  
والسنة في كتاب  
جماعة للكائي  
ولذا ترف<sup>(١)</sup> السنة بأن  
الطريقة"<sup>٦</sup>

١ ( ) تفسير ابن كثير 2/233.

٢ ( ) انظر تفصيل أسماء الكتب التي ألفت في ذلك: كتاب شرح أصول  
اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة  
والتابعين من بعدهم للكائي ص 50 من مقدمة المحقق، وكتاب  
مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة ص 44.

ويعرفها (1). وعرفها  
- - - - - : " (2)  
علماء، (3)  
وهي (4) ويحمد، ويذم  
(5)

فقد ورد ذلك عن الأعمش حيث قال: "لا أعلم  
لله قوماً أفضل من قوم يطلبون هذا الحديث،  
ويحبون السنة" (3)، وأوضح منه في هذا المعنى  
قول عبدالرحمن بن مهدي: "الناس على وجوه؛  
فمنهم من هو إمام في السنة، وليس بإمام في  
الحديث، ومنهم من هو إمام في الحديث وليس  
بإمام في السنة" (4).

وربما كان أساس التفريق هو أنهم كانوا  
ينظرون إلى أن "الحديث أمر علمي نظري، وأن  
السنة أمر عملي" (5)؛ إذ إنها كانت تعتبر المثل  
الأعلى للسلوك في كل أمور الدين والدنيا، وكان  
هذا سبب الاجتهاد في البحث عنها والاعتناء

---

1 ( ) شرح العقيدة الواسطية ص 15-16.  
2 ( ) مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة ص 13.  
3 ( ) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرمزي ص 177،  
4 ( ) كتاب الجرح والتعديل للرازي ص 118.  
5 ( ) وربما كان وجه تفريق السلف بين الإمامة في الحديث والإمامة  
في السنة ما ذكره ابن الصلاح في فتاواه (1/213) بتحقيق  
عبدالمعطي قلنجي، حينما سئل عن قول بعضهم عن الإمام مالك:  
إنه جمع بين السنة والحديث، فما الفرق بين السنة والحديث؟  
فأجاب: بأن السنة هاهنا ضد البدعة، وقد يكون الإنسان من أهل  
الحديث وهو مبتدع، ومالك رحمة الله عليه جمع السننتين فكان عالماً  
بالسنة أي الحديث، ومعتقداً للسنة، أي كان على مذهب أهل الحق  
من غير بدعة، والله أعلم. ( اللجنة العلمية ).

بحفظها والافتداء بها"<sup>(1)</sup>. قال الدكتور رفعت فوزي: "وربما كان الأساس هو أن بعضهم كان ينظر إلى السنة على أنها أعم من فعل الرسول <sup>^</sup> وتقريره، وتشمل <sup>(2)</sup>.

الرسول <sup>ص</sup>، وتشمل <sup>(3)</sup>.  
الرسول <sup>ص</sup>: <sup>(4)</sup>  
الرسول <sup>ص</sup> <sup>(5)</sup>

بعد <sup>(6)</sup> <sup>(7)</sup> <sup>(8)</sup> <sup>(9)</sup> ، استقر الأمر على عدم التفريق بين السنة والحديث في المعنى؛ كما سبق أن <sup>(10)</sup>.

<sup>1</sup> ( ) الاتجاهات الفقهية ص 16.

<sup>2</sup> ( ) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته ص 20.

الشريعة وهي قرآنًا وهذان وهناك

الشريعة

القرآن مصدر

وقال  
 ...، وقرأت  
 ثم أطلق  
 وصار

وأما تعريف القرآن الاصطلاحي، فهو: "كلام الله المنزل على محمد، بلسان  
 والمكتوب والمنقول  
 وعرفه"

1 () انظر كتاب المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص 183.  
 2 () انظر القاموس المحيط 1/25.  
 3 () الصحاح 1/65.  
 4 () التعريف بالقرآن والحديث لمحمد الزفزاف ص 5.



الني<sup>١</sup> المنقول عنه بالتواتر المتعبد<sup>(١)</sup>.  
وهذا التعريف الي يستقر<sup>(٢)</sup> الأمر وشتته  
المؤلفين<sup>(٢)</sup>.

ومن حصل القرآن الكريم<sup>(٣)</sup> معجز<sup>(٤)</sup> في  
بمثله وإذا<sup>(٥)</sup> ثبت<sup>(٦)</sup> على<sup>(٧)</sup>  
عند<sup>(٨)</sup> -<sup>(٩)</sup>، وإذ<sup>(١٠)</sup> على<sup>(١١)</sup>  
وعلى<sup>(١٢)</sup> حجة<sup>(١٣)</sup> النمل؛<sup>(١٤)</sup>  
مبيناً<sup>(١٥)</sup>:<sup>(١٦)</sup> [١٥ : ١٤].

<sup>1</sup> ( ) مناهل العرفان في علوم القرآن 1/20.

<sup>2</sup> ( ) والراجح في تعريف القرآن ما ذكره الطحاوي في شرح العقيدة  
الطحاوية (1/172) (( إن القرآن كلام الله منه بدا بلا كيفية قولاً،  
وأنزله على رسوله وحياً، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه  
كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية )) . ( اللجنة  
العلمية ) .

## المطلب الثاني: المصدر الثاني هو السنة النبوية

للسنة مع القرآن ثلاثة أحوال هي:

1- إما موافقة للقرآن ومؤكدة لما ثبت فيه من أحكام، أو مفرعة على أصل تقرر فيه. ومثال ذلك جميع الأحاديث التي تدل على وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك، وكذلك ما جاء في السنة من النهي عن عقوق الوالدين، وشهادة الزور، وقتل النفس بغير حق ونحو ذلك.

2- أحكام مبينة ومفصلة لمجمل القرآن. ومن ذلك السنة التي بينت مقادير الزكاة، ومقدار المال المسروق الذي تقطع فيه يد السارق. وأنواع البيان الأخرى مثل: تخصيص العام في القرآن، وتقييد مطلق القرآن.

3- أحكام جديدة لم يذكرها القرآن الكريم؛ وليست بياناً له، ولا تأكيداً لما ثبت فيه من أحكام. مثل تحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، وتحريم نكاح المرأة على عمتها، أو على خالتها<sup>(1)</sup>.

ومما يبين أن هذين المصدرين هما مصدران أساسيان؛ أن الله تعالى أمر بالرجوع إليهما عند التنازع، لكون ما عداهما تابعاً لهما. قال ابن حزم: "فكانت الأخبار التي ذكرنا أحد الأصول الثلاثة التي

<sup>1</sup> () انظر كتاب أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 47-49، وكتاب المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص 194.

أَلزَمْنَا طَاعَتَهَا فِي الْآيَةِ الْجَامِعَةِ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ،  
أُولَاهَا عَن آخِرِهَا: وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿...﴾  
: ﴿...﴾  
﴿...﴾  
﴿...﴾: ﴿...﴾  
﴿...﴾  
﴿...﴾  
﴿...﴾  
﴿...﴾. ﴿...﴾  
﴿...﴾<sup>(1)</sup>. فِدَلْ كَلَامُ ابْنِ حَزْمٍ عَلَى أَنَّ الْمَصْدَرَيْنِ  
الْأَسَاسِيَيْنِ، هُمَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ؛ بِدَلِيلِ الْإِعْتِمَادِ  
عَلَيْهِمَا عِنْدَ التَّنَازُعِ، وَبِدَلِيلِ أَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَصِحُّ إِلَّا  
بِدَلِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ.  
وَهُنَاكَ مَصَادِرُ تَشْرِيعِيَّةٍ تَابِعَةٌ لِهَذَيْنِ الْمَصْدَرَيْنِ  
الْأَسَاسِيَيْنِ، أُرْشِدَتْ إِلَيْهَا نصوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،  
هِيَ: الْإِجْمَاعُ وَالْقِيَاسُ.

---

<sup>1</sup> ( ) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم 1/108-109.

## المبحث الثاني: المصادر الفرعية للتشريع الإسلامي

### المطلب الأول: المصدر الأول: الإجماع

معنى الإجماع في اللغة: الاتفاق، وجعل الأمر جميعاً بعد تفرقه، والعزم على الأمر: أجمعت الأمر وعليه، والأمر مجمع<sup>(1)</sup>. "قال الكسائي: يقال: أجمعت الأمر وعلى الأمر، إذا عزمت عليه؛ والأمر مُجْمَعٌ... وقال تعالي:

﴿أَيُّ شَيْءٍ مَّا كَفَرْنَا بِهِ عَظِيمًا﴾ (١) أي أي شيء من ذلك عظيم. (٢)

وقسم الإجماع إلى قسمين: الإجماع على الأمر، والإجماع على النهي.

أحدهما: العزم على الأمر، وهو الإجماع على الأمر.

والثاني: الإجماع على النهي، وهو الإجماع على النهي. (٣)

والثاني: الاتفاق؛ وهو الإجماع على الأمر والنهي.

وهو الإجماع على الأمر والنهي، وهو الإجماع على الأمر والنهي.

ويسمى الإجماع على الأمر والنهي، وهو الإجماع على الأمر والنهي.

وهو الإجماع على الأمر والنهي، وهو الإجماع على الأمر والنهي. (٤)

ومعنى الإجماع على الأمر والنهي، وهو الإجماع على الأمر والنهي.

1 ( ) انظر القاموس المحيط 3/15، مادة (جمع).

2 ( ) الصحاح للجوهري 3/1199. ومراد الجوهري أن معنى الآية:

أجمعوا أمركم، وادعوا شركاءكم، وليس المراد "وأجمعوا شركاءكم"؛ لأنه لا يقال: أجمعت شركائي، وإنما يقال: جمعت شركائي.

3 ( ) الإحكام في أصول الأحكام 1/179. وأشار إلى الآية المذكورة

قبله. وإلى حديث: "لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل" أي يعزم.

4 ( ) الإحكام في أصول الأحكام 1/179.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(١)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٢)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٣)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(١)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٢)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٣)</sup>. وقال رحمه الله تعالى: "إنَّ كَلْفَيْنِ... إلخ"<sup>(٤)</sup>.

كان ينبغي أن يتعلمون، ويلازمونه، وشاهدوا

---

١ ( ) المستصفي من علم الأصول 2/294.  
٢ ( ) الإحكام في أصول الأحكام 1/180، قال هذا التعريف جمعاً بين الأقوال التي ذكرها.  
٣ ( ) كتاب الحدود في الأصول ص 64.  
٤ ( ) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 20/10، ثم بيّن أن قول الأئمة الأربعة ليس حجة لازمة ولا إجماعاً.

وعايشوا زيل، ولذلك  
 ونصوص  
 - سبحانه -  
 ويقتفوا، وفضلهم  
 "مَا لِلَّهِ" (١)  
 ثم  
 تشاوروا، وبحثوا  
 فإذا  
 والاحتجاج  
 قال  
 وبهذا  
 "فإن  
 أو  
 ولاستحالة  
 "لَا يَضُرُّهُمْ  
 واستدل (١)  
 قال، "وَفِي  
 حُجَّة، "سُئِلَ  
 " لَا تَجْتَمِعُ"

1 ( ) رواه مسلم في صحيحه، 70-1/69، كتاب الإيمان، باب بيان كَوْنِ

الْبَهِيِّ عَنِ الْمُكْرِمِ مِنَ الْإِيمَانِ وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَأَنَّ الْأَمْرَ  
 بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجْتِبَانِ، الحديث رقم 50.

2 ( ) أسباب اختلاف الفقهاء/للدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي،  
 ص 102.

3 ( ) رواه مسلم في صحيحه 3/1523، كتاب الإطارة، باب قَوْلِهِ

وَاللَّهُ يَخْتَارُ (١)

وقد كَيَّنَّ الكتابَ ، وتمييزه " : " ، وذلك : ، ولكن أو ، لا واجب ، لا ، وليس : : : . (١)

١ .

١ ( ) شرح النووي لمسلم 13/67 . والحديث رواه أبو داود 4/452 ، في كتاب الفتن ، باب الفتن ودلائلها . الحديث رقم 4253 ، وابن ماجه 2/1303 ، في كتاب الفتن ، باب السواد الأعظم . الحديث رقم 3950 ، وأحمد في مسنده 45/200 ، ورقم الحديث 27224 . وقال عنه المحقق : " صحيح لغيره ، وهذا إسناد ضعيف ؛ لإبهام الراوي عن أبي بصرة...وبقية رجال السند ثقات ، رجال الصحيح " وذكر له شواهد كثيرة . وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة 3/320 .  
٢ ( ) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 6-19/5 .

## العمل والعبادة

لابد من العمل والعبادة في كل وقت، والأمة...  
...  
فإذا واجتمعتها...  
أي... أو...<sup>(١)</sup>.

## هل يمكن

هل يمكن...  
عبدالكريم...  
وَيَبِّئَنَّ...  
"..."  
ويكون...  
وتعرض...  
ثم...  
وإبداء...  
وكان...  
ولزم العمل...<sup>(٢)</sup>.

1 ( ) المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية/ لعبدالكريم زيدان ص 196.

2 ( ) في الأصل "ويهيء" ولا تستقيم العبارة.

3 ( ) المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص 198.





المستصفي في القياس في الشريعة والرد على منكريه، لعبدالقادر شيبه الحمد ص 3.  
المستصفي 3/494.  
البرهان 2/753.

المستصفي في القياس في الشريعة والرد على منكريه، لعبدالقادر شيبه الحمد ص 3.  
المستصفي 3/494.  
البرهان 2/753.

### المستصفي في القياس في الشريعة والرد على منكريه

المستصفي في القياس في الشريعة والرد على منكريه، لعبدالقادر شيبه الحمد ص 3.  
المستصفي 3/494.  
البرهان 2/753.

المستصفي في القياس في الشريعة والرد على منكريه، لعبدالقادر شيبه الحمد ص 3.  
المستصفي 3/494.  
البرهان 2/753.

---

1 ( ) البرهان في أصول الفقه 2/743-744.  
2 ( ) كتاب إثبات القياس في الشريعة والرد على منكريه، لعبدالقادر شيبه الحمد ص 3.  
3 ( ) المستصفي 3/494.  
4 ( ) البرهان 2/753.

يصرها عد، <sup>(1)</sup> حد؛ فإنهم كانوا قليين قريبا  
مائة <sup>(2)</sup> تنني.  
شبية الحمد " نه الفقهاء  
الأمه خلفها <sup>(3)</sup> حجة  
- - - - -  
" <sup>(4)</sup> .

---

<sup>1</sup> () البرهان 765-2/764.

<sup>2</sup> () كتاب إثبات القياس في الشريعة والرد على منكره ص 15.



**وقال** :[... : ...] ... ..

... ..  
... ..  
... .. **قال** . ... ..  
... .. [...:...] ... ..

في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُنَّ تَعْلَمُونَ﴾<sup>1</sup>، وهو الذي بيّننا في آياتنا السابقة، فقد بيّننا أن هذه الآية من آيات القرآن التي تؤكد على أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، وذلك لكي يعلم الناس أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، لكي لا يشكوا فيه.

### والبيان : في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُنَّ تَعْلَمُونَ﴾<sup>1</sup>، وهو الذي بيّننا في آياتنا السابقة، فقد بيّننا أن هذه الآية من آيات القرآن التي تؤكد على أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، وذلك لكي يعلم الناس أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، لكي لا يشكوا فيه.

1- بيان قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُنَّ تَعْلَمُونَ﴾<sup>1</sup>، وهو الذي بيّننا في آياتنا السابقة، فقد بيّننا أن هذه الآية من آيات القرآن التي تؤكد على أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، وذلك لكي يعلم الناس أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، لكي لا يشكوا فيه.

2- في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُنَّ تَعْلَمُونَ﴾<sup>1</sup>، وهو الذي بيّننا في آياتنا السابقة، فقد بيّننا أن هذه الآية من آيات القرآن التي تؤكد على أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، وذلك لكي يعلم الناس أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، لكي لا يشكوا فيه.

3- في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُنَّ تَعْلَمُونَ﴾<sup>1</sup>، وهو الذي بيّننا في آياتنا السابقة، فقد بيّننا أن هذه الآية من آيات القرآن التي تؤكد على أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، وذلك لكي يعلم الناس أن القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحق، لكي لا يشكوا فيه.

1 (رواه البخاري بلفظ: "مَنْ خَلَّتْ أَيْنُ مُحَمَّدًا ^ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ") (النجم: ٥)

2 ( أنظر كتاب منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن للألباني ص 5-6.







المبحث الثاني: مكانة السنة من القرآن

## المطلب الأول: مكانة السنة من القرآن من حيث الاحتجاج بها، وتكفل الله بحفظها

بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، منزلة القرآن الكريم، والسنة النبوية، من حيث ثبوتهما، مبيناً ما امتاز به القرآن على السنة، دون أن يكون في ذلك طعن في السنة، أو في الاحتجاج بها، وبيّن أن الله قد تكفل بحفظ معاني القرآن، وحفظ السنة؛ بما أقامه لحفظهما من العلماء الجهابذة النقاد؛ فقال: "ولما كان القرآن متميزاً بنفسه-لما خصه الله من الإعجاز الذي باين به كلام الناس قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَرَّمْنَا كَلِمَ الْوَعْدِ﴾ [١٧: ١٠٥]، وكان منقولاً بالتواتر؛ لم يطمع أحد في تغيير شيء من ألفاظه وحروفه؛ ولكن طمع الشيطان أن يدخل التحريف والتبديل في معانيه بالتغيير والتأويل، وطمع أن يدخل الأحاديث من النقص والازدياد ما يضل به بعض العباد"<sup>(1)</sup>. ثم بيّن أن ذلك لم يضر القرآن ولا السنة، بحفظ الله لهما؛ فقال: "فأقام الله الجهابذة النقاد، أهل الهدى والسداد، فدحروا حزب الشيطان، وفرقوا بين الحق والبهتان، واتدّبوا لحفظ السنة ومعاني القرآن من الزيادة والنقصان"<sup>(2)</sup>.

ومن خلال هذا البيان نعلم أن القرآن والسنة في منزلة واحدة؛ من حيث حفظهما عن التبديل

1 ( ) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 1/7.  
2 ( ) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 1/7.

أو التحريف لمعانيهما؛ ومن تَمَّ فإن منزلتهما  
ومكانتهما في مرتبة واحدة؛ من حيث إن كلاً  
منهما يحتج به؛ لأنه وحي.  
قال عجاج الخطيب: "السنة من حيث وجوب  
العمل بها، ومن حيث إنها وحي: هي بمنزلة  
القرآن الكريم. وإنما تلي القرآن بالمرتبة من حيث  
الاعتبار؛ لأنه مقطوع به جملة وتفصيلاً، والسنة  
مقطوع بها على الجملة لا على التفصيل؛ ولأنه هو  
الأصل، وهي الفرع؛ لأنها شارحة ومبينة له، ولا  
شك في أن الأصل مقدم على الفرع، والبيان  
مؤخر عن المبين. وقد دل على ذلك حديث معاذ  
بن جبل حين بعثه الرسول <sup>ﷺ</sup> <sup>١</sup>.

<sup>1</sup> ( ) أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 36-37. والحديث ضعيف،  
فيه علل ثلاث: 1- أنه مرسل عن معاذ، 2- جهالة أصحاب معاذ، 3-  
جهالة الحارث بن عمرو. انظر كتاب: سلسلة الأحاديث الضعيفة  
برقم 881، 2/273-286، وذكر محقق مسند أحمد العلتين الأخيرتين  
انظر المسند 36/333، الحاشية رقم 2. ويبيّن الألباني في كتابه:  
منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن ص 16  
أن معنى حديث معاذ صحيح في التفريق بين الرأي والنص، وخطأ في  
التفريق بين السنة والقرآن؛ فما وجد في القرآن يبحث عنه أيضاً في  
السنة.

بما أن الأحكام الشرعية لا تفسد بغيرها: فلو كان الأمر كذلك لكانت الأحكام الشرعية قد فسدت بغيرها.

**فصل في بيان معنى الحديث النبوي** :  
"الحديث النبوي هو ما روته جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، والدليل على ذلك ما يلي:"

أولها: أن الحديث النبوي هو ما روته جماعة من الصحابة، **والسنة** هي ما روته جماعة من الصحابة، بخلاف الحديث النبوي الذي روته جماعة من الصحابة، فلزم من ذلك تقديم الكتاب على الحديث النبوي. **إما السنة**: إما ما روته جماعة من الصحابة، أو ما روته جماعة من الصحابة، **ولا يوافق** الحديث النبوي ما روته جماعة من الصحابة، **وما يوافق** الحديث النبوي ما روته جماعة من الصحابة، **وإن** الحديث النبوي هو ما روته جماعة من الصحابة، **على** الحديث النبوي.

**والثالث: ما روته جماعة من الصحابة، كحديث** : "الحديث النبوي هو ما روته جماعة من الصحابة، **كما** الحديث"<sup>(1)</sup>. **الحديث** "الحديث النبوي هو ما روته جماعة من الصحابة، **كما** الحديث"<sup>(2)</sup>.

بما أن الأحكام الشرعية لا تفسد بغيرها: فلو كان الأمر كذلك لكانت الأحكام الشرعية قد فسدت بغيرها.

<sup>1</sup> ( ) الموافقات 4/7. وتقدم تخريج الحديث والحكم عليه.  
<sup>2</sup> ( ) الموافقات 4/17.

في السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 379.  
 انظر الموافقات للشاطبي 4/10، وكتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212.  
 كتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212-213.

في السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 379.  
 انظر الموافقات للشاطبي 4/10، وكتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212.  
 كتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212-213.

في السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 379.  
 انظر الموافقات للشاطبي 4/10، وكتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212.  
 كتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212-213.

في السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 379.

---

1 () السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 379.  
 2 () انظر الموافقات للشاطبي 4/10، وكتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212.  
 3 () كتاب أصول مذهب الإمام أحمد ص 212-213.

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት :በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

በጥንቃቄ ለመመዘን ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት ማለት

## المبحث الأول: مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي الاحتجاج بها

### الطلب الأول: معنوية السنة ودليل ذلك

معنى السنة: "دليل الله، المعنى  
لأنه إذا لم يكن دليلًا، فإنه لا يمكن  
بولطته: وجب الاحتجاج بها. قالوا:  
السنة: "معناها: بمقتضاها. فالمعنى  
السنة: "والدلالة؛ ويلزم  
السنة: " (1).  
السنة: "سواءً  
قرآنًا. السنة: "النجم، 3، 4. وكما  
جاء في حديثه: "مَعِيَ كَرِيهُنَا كَرِيهُنَا" قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ: "الكتابُ  
رَجُلٌ  
خَالَ  
صَاحِبُهَا" (2). وروى أبو

1 ( ) انظر حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق ص 243. وسيأتي مزيد  
لمسألة وجوب العمل بالسنة، في المبحث الثاني من الفصل الثالث.

2 ( ) رواه الإمام أحمد في مسنده، 410-28/411، برقم 17174،  
ورواه أبو داود في سننه، 10/5-12، كتاب السنة، باب في لزوم  
السنة، الحديث رقم 4604، وروى الجزء الأول منه الترمذي،  
4/144، في كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي  
صلى الله عليه وسلم

الحديث في سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا احتلّفوا بالتّجارات، الحديث رقم 3050، وإسناده ضعيف، انظر ضعيف سنن أبي داود/245 برقم 3050، والمشكاة (1/58) برقم 164 ج 3.

( ) ص 23. ثم ذكر تحته حديث المقدم المذكور آنفاً من طرق مختلفة.

وقد بيننا في كتابنا "أحكام الخراج" في باب "باب الخراج والإمارة والفيء" حديثاً في سنن أبي داود، الحديث رقم 3050، وإسناده ضعيف، انظر ضعيف سنن أبي داود/245 برقم 3050، والمشكاة (1/58) برقم 164 ج 3.

وقد بيننا في كتابنا "أحكام الخراج" في باب "باب الخراج والإمارة والفيء" حديثاً في سنن أبي داود، الحديث رقم 3050، وإسناده ضعيف، انظر ضعيف سنن أبي داود/245 برقم 3050، والمشكاة (1/58) برقم 164 ج 3.

### "وصحة حديث الخراج والإمارة والفيء، على

صحة حديث الخراج والإمارة والفيء، على ما ذكره في كتابنا "أحكام الخراج" في باب "باب الخراج والإمارة والفيء" حديثاً في سنن أبي داود، الحديث رقم 3050، وإسناده ضعيف، انظر ضعيف سنن أبي داود/245 برقم 3050، والمشكاة (1/58) برقم 164 ج 3.

<sup>1</sup> ( ) رواه أبو داود في سننه، 3/436، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا احتلّفوا بالتّجارات، الحديث رقم 3050، وإسناده ضعيف، انظر ضعيف سنن أبي داود/245 برقم 3050، والمشكاة (1/58) برقم 164 ج 3.

<sup>2</sup> ( ) ص 23. ثم ذكر تحته حديث المقدم المذكور آنفاً من طرق مختلفة.

المراتب والدرجات، يتوقف على:

المراتب والدرجات - من حيث المبدأ - هذه المراتب والدرجات <sup>(١)</sup>. وهذه المراتب والدرجات <sup>(٢)</sup>.

### "الثاني: ثبوت هذا

المبدأ <sup>(٣)</sup>.

المبدأ هو المبدأ الذي يثبت هذا المبدأ <sup>(٤)</sup>. المبدأ هو المبدأ الذي يثبت هذا المبدأ <sup>(٥)</sup>.

---

١ ( ) حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 245.  
٢ ( ) انظر: حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 248.  
٣ ( ) حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 245.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : صَلَاتُكَ يَا رَبِّ

تِلْكَ صَلَاتُكَ يَا رَبِّ تِلْكَ صَلَاتُكَ يَا رَبِّ

هذه الصلاة هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع .  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
 قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."

وهناك دليل على ذلك :  
**1- دليل على ذلك** : قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
**2- دليل على ذلك** : قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
**3- دليل على ذلك** : قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."  
**4- دليل على ذلك** : قال صلى الله عليه وسلم : "صَلَاةٌ يَوْمَئِذٍ مَشْرُوعَةٌ لِيَسْمَعَهَا مَلَائِكَةُ رَبِّكَ مِنْكُمْ ."

وقد ورد في الأحكام الشرعية :  
 ( ) إرشاد الفحول ص 33.  
 ( ) المصدر نفسه .  
 ( ) انظر حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 279.  
 ( ) انظر الأحكام في أصول الأحكام للآمدي 1/156-157، وإرشاد الفحول ص 33-34.

وقد ورد في الأحكام الشرعية :  
 ( ) إرشاد الفحول ص 33.  
 ( ) المصدر نفسه .  
 ( ) انظر حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 279.  
 ( ) انظر الأحكام في أصول الأحكام للآمدي 1/156-157، وإرشاد الفحول ص 33-34.

1 ( ) إرشاد الفحول ص 33.  
 2 ( ) المصدر نفسه .  
 3 ( ) انظر حجية السنة لعبدالغني عبدالخالق ص 279.  
 4 ( ) انظر الأحكام في أصول الأحكام للآمدي 1/156-157، وإرشاد الفحول ص 33-34.

فائدة... وقال: "بلغ" (1)

فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)

فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)

فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)  
فائدة... وقال: "بلغ" (1)

1 ( ) تفسير القرطبي 6/242.  
2 ( ) تفسير القرطبي 6/243.  
3 ( ) الإحكام في أصول الأحكام 1/110.

... (1) ...  
 ...  
 ... (2) ...  
 ...  
 ... (3) ...

- ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ... (4) ...

...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...

---

1 () مختصر الصواعق ص 400.  
 2 () تدريب الراوي 1/282.  
 3 () الروض الباسم 32-1/33.  
 4 () صحيح مسلم 1/13.

بعض الروايات الواردة في صحيح البخاري، فقد وصل عدد الروايات التي وردت لهم أحاديث أو صحف أو أجزاء أو كتب حديثية، 107 راوي، من ضمن الرواة الذين روى لهم البخاري في كتاب الوضوء من صحيحه، البالغ عددهم فيه 238 راويًا. وعدد

بعض الروايات الواردة في صحيح البخاري، فقد وصل عدد الروايات التي وردت لهم أحاديث أو صحف أو أجزاء أو كتب حديثية، 107 راوي، من ضمن الرواة الذين روى لهم البخاري في كتاب الوضوء من صحيحه، البالغ عددهم فيه 238 راويًا. وعدد

---

<sup>1</sup> () فقد وصل عدد الرواة الذين وردت لهم أحاديث أو صحف أو أجزاء أو كتب حديثية، 107 راوي، من ضمن الرواة الذين روى لهم البخاري في كتاب الوضوء من صحيحه، البالغ عددهم فيه 238 راويًا. وعدد

... (1) ...  
... (2) ...  
...  
... : ...

- الإيمان **الإيمان**؛ قال **الإيمان** **رحمه** :  
" **الإيمان** **رحمه** " :  
**جل** **وحرمة** ، **وأبان** ، **بما** **بحرم** :  
... **فجعل** :  
**برسوله** : **لم** **حتى** **فجعل** **بما** **بحرم** .  
... (1) .

**وقال** **رحمه** : " **بما** **بحرم** " :  
...

تلك المرويات المنسوبة لهم يزيد على 337 ما بين كتاب أو نسخة أو صحيفة أو رسالة أو جزء حديثي. انظر رسالتي للماجستير والتي هي بعنوان (المصادر المكتوبة للخاري في صحيحه "كتاب الوضوء")، ص 418. وانظر أيضاً آثار الرواة الذين لهم مصادر مكتوبة في كتاب الوضوء، فتصل آثارهم إلى (429) أثراً. انظر الفصل الثاني ص 87-365.

1 ( ) انظر ترجمة كل راو من رواة كتاب الوضوء من رسالة الماجستير السابق ذكرها. ص 87-365.

2 ( ) روى الخاري لسته من الرواة الذين وجدت لهم كتب مطبوعة 783 حديثاً بالمكرر. انظر تفصيلها في الرسالة المذكورة ص 410-413.

3 ( ) الرسالة 73-75.

...إلا...  
 ...ألا...  
 ...لأعرف...  
 ...<sup>(1)</sup>

5- أن...  
 ...  
 ...

...  
 ...  
 ...

قال غير واحد من العلماء: منهم يحيى بن أبي كثير، وقتادة، والشافعي وغيرهم: الحكمة هي السنة؛ لأن الله سبحانه وتعالى أمر أزواج نبيه أن يذكرن ما يتلى في بيوتهن من الكتاب والحكمة. والكتاب: القرآن، وما سوى ذلك مما كان الرسول...<sup>(2)</sup>

...  
 ...  
 ...

...  
 ...  
 ...

1 ( ) إعلام الموقعين 51-1/52.  
 2 ( ) الرسالة ص 78.  
 3 ( ) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية 1/6.

الأمور، وهذا علم في جميع الأشياء، **أبي هو الحاكم**  
 فيه بكتابه وسنة **كقوله تعالى** [النساء: 59]<sup>(1)</sup> **وقل** حزم معلقاً **على** **تعالى**  
 [الشورى: 10]: **"فوجدنا** **يردُّنا** إلى كلام نبيه  
 ...، فلم يبع مسلماً يقر بالتوحيد، أن يرجع  
 التنازع إلى غير القرآن والخير **الله**  
**لك** **الحجة**  
**لطاعة** **المؤمنين**<sup>(2)</sup>.  
**وعلم**  
**يس**  
**بالضلال**  
 [ : ] .

1 ( ) تفسير ابن كثير 7/182.

2 ( ) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم 1/110.





... (١) ، ورواه ... ، ولكن ...  
 ... ولفظ ... : "تركت ...  
 ... تمسكتم ... : ... له ... ، ولن  
 ... " (٢) .  
 كما ...  
 ... : ...  
 ... ما ...  
 ... وما ... " (٣) .  
 وبعد ... في ...  
 ... يتضح ... ونتيجته ...  
 ... ولم ...  
 ... وقد ...  
 ... : " ... ،  
 وقد ...  
 ... وهو ... إلا ...  
 وأما ...  
 وإن ... . ... وذهب ... منهم ...  
 والحارث ... والحسين ...  
 وأبو ... وروي ... : ...  
 ...  
 والمهم ...

1 ( ) رواه مسلم في صحيحه 2/886-892، في كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ...  
 2 ( ) الموطأ 2/899، كتاب القدر، باب النهي عن القول في القدر، الحديث رقم 3.  
 3 ( ) المستدرک 3/303.

ووجوب التمسك به " (١). كما لا يخفى  
، أن التمسك به واجب في كل وقت ومكان

---

<sup>1</sup> ( ) السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي ص 167.  
<sup>2</sup> ( ) السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي ص 167-168.







.00000000 00000000 00000000 00000000 000000 0000 00000000







000000 000 00000000000 0000000000 000000 0000 .00  
.000000/0000000 00 0 0000000 0000000 0000000000

000 00 0000000 0000000 00000 000000000 00 0000000 .00  
000 000000 00000 000000 0(000000 0) 0000000000 0000000  
/0000000 00 0 0000000 0000000 0000000000 000000 00000  
.000000

00000000000 000000 000000 00 00000000000 0000000 .00  
0000000 000 00000 000 00000 000000 0000000000 0000000  
.000000/0000000 0000000 0000000 00000000 0000000000

0(000000)0000000000 000000 00 00000 0000000 0000000000 .00  
.0000000 000000 00000 00000 00000 00000000

000000 000000000 000 000 00 00000 00 0000000 000000 .00  
00000000 00000000000 000 0(000000 0) 0000000 000000000 00  
.0000000/0000000

0000 000 000000 00000 00 000000000 00000 0000000 00000 .00  
000000 00 00000 00 0000000000 000000 00 00000 0000000  
00000000000 000000000 000000000 0(000000 0) 000000000  
.00000000 00 0 0000000000

00000000 00 000000 00000000 0000000000 0000000 .00  
00 0 00000000000 00000000 00000000000 000000 00000 000000  
.000000

0000000 000000000000 00000000 00 0000000000 000000 .00  
00 0 000000 00000000 000000000000 0000000 0000000000  
.000000/0000000

000. 00 000000 0000 000 000000 0000 0000 .00  
0000 0000 0000000 000000 0(000000) 0000000 000000000000  
00 0 00000 00000000 0000 00000 0000000 0000 000000000  
.000000/00000000

0000 00 00000 000000000 00000 000000 0000 0000 .00  
00000 00000 000000 0(000000)00000 0000 00000000000  
/00000000 000000000 00000000 0000000 0000 0000000000000  
.0000000

0000000000 00000 00000 000000000 00000 00 000000000 0000 .00  
000000000000 00 000000000000 00 00000 000000 00000  
:000000 000000 000000 00000 0(0000000) 00000000000000  
:000000 0000 00000000000 0000000 0000000 00000 000000000000  
.000000/00000000 00 0 000000000 000000000000 00000

00 000000000000 00 000000000 00000 00000 0000000000 0000 .00  
00000 00000 0000000 0(000000 0)00000000 000000 00 000000  
0000000 0000000 0000 0000 00000000000 000000 0000 0000000  
.00000 000000000 00000000 000000000000

00000000 00 0000000000 000000 0000 00000000 00000 0000 .00  
00000 00000000 00 000000000000 000000000 00000000 00000000  
00000000 0000000 00 0000000 00 00000 0000 0000 00000000  
0000 000000000 0000 00000 00000000 0(000000 0) 000000000000  
.0000000 000000000 0000000 0000

00 00000 00000000 00000 000000000000 000000000 0000 .00  
0) 000000000 0000000 0000 000000000000 00 000000000000

..... (.....  
.....

..... .00  
..... (..... )  
.....

..... .00  
..... (..... )  
...../.....

..... .00  
..... (..... )  
.....  
.....  
.....

..... .00  
..... (..... )  
.....  
...../.....

..... .00  
..... (..... )

) ..... .00  
..... (.....  
...../.....

..... .00  
.....





المصادر المذكورة في (المقدمة) هي من المصادر التي  
استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب.

٥٥. المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب

المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب.  
المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب

٥٦. المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب.  
المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب

٥٧. المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب.

٥٨. المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
(المقدمة) هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب

٥٩. المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب  
هي من المصادر التي استعملها المؤلف في تأليفه لهذا الكتاب

### الرسائل العلمية:

57. المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه  
"كتاب الوضوء"، محمد عبدالله أبوبكر  
باجعمان، رسالة ماجستير، 1409هـ/  
1989م.

## فهرس الموضوعات

- المبحث الأول: تعريف السنة في اللغة، وبيان  
المعاني التي تطلق عليها.....6
- المطلب الأول: تعريف السنة في اللغة.....6**
- المطلب الثاني: بيان المعاني التي تطلق  
عليها السنة.....7**
- المبحث الثاني: تعريف السنة في الاصطلاح.....8
- المطلب الأول: تعريف السنة في الاصطلاح 8**
- المطلب الثاني: مفهوم السنة في القرون  
الأولى.....11**
- أولاً: إطلاقها على الشريعة كلها.....11**
- ثانياً: إطلاقها على العقيدة عند أهل السنة  
والجماعة.....11**
- ثالثاً: ورد التفريق بين السنة والحديث عند  
بعض المتقدمين في القرن الثاني الهجري 12**
- رابعاً: استقرار الأمر على المساواة بين السنة  
والحديث في المعنى.....13**
- الفصل الأول: مصادر التشريع الإسلامي.....14
- المبحث الأول: المصادر الأساسية للتشريع الإسلامي  
14
- المطلب الأول: المصدر الأول: القرآن الكريم.  
14**
- تعريف القرآن لغة.....14**
- تعريف القرآن اصطلاحاً.....14**
- المطلب الثاني: المصدر الثاني هو السنة  
النبوية.....16**
- للسنة مع القرآن ثلاثة أحوال هي:.....16**
- المبحث الثاني: المصادر الفرعية للتشريع الإسلامي .  
18

- 18.....المطلب الأول: المصدر الأول: الإجماع.....
- 19.....كيف نشأ الإجماع؟.....
- 22.....مستند الإجماع.....
- 22.....الإجماع في العصر الحاضر.....
- 23.....المطلب الثاني: المصدر الثاني: القياس.....
- 24.....حجية القياس.....
- الفصل الثاني: مرتبة السنة النبوية في التشريع الإسلامي.....
- 26.....تمهيد.....
- 26.....المبحث الأول: السنة بيان للقرآن الكريم، ووحى نزل بها جبريل عليه السلام على الرسول ﷺ.....
- 28.....المطلب الأول: السنة بيان للقرآن الكريم.
- المطلب الثاني: السنة وحي نزل بها جبريل عليه السلام على الرسول أ-.....
- 30.....المبحث الثاني: مكانة السنة من القرآن.....
- 31.....المطلب الأول: مكانة السنة من القرآن من حيث الاحتجاج بها، وتكفل الله بحفظها.....
- 31.....المطلب الثاني: مكانة السنة من القرآن من حيث ثبوتها وعدّها المصدر الثاني للتشريع
- 33 هل السنة مقدمة على الكتاب عند التعارض؟ .
- 34
- الفصل الثالث: مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي من حيث الاحتجاج والعمل.....
- 34.....المبحث الأول: مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي من حيث الاحتجاج بها.....
- 36.....المطلب الأول: معنى حجية السنة ودليل ذلك.
- 36
- المطلب الثاني: حجية السنة عند علماء المسلمين، والأدلة على ذلك.....
- 39.....



39	أدلة حجية السنة.....
	المبحث الثاني: مكانة السنة النبوية في التشريع
46	الإسلامي من حيث العمل بها.....
	<b>المطلب الأول: السنة كالقرآن من حيث</b>
46	<b>وجوب العمل بها.....</b>
	<b>المطلب الثاني: الأدلة على وجوب العمل</b>
49	<b>بالسنة.....</b>
51	الخاتمة.....
53	مصادر البحث.....
61	فهرس الموضوعات.....